



مقرر

من رئاسة الحكومة مؤرخ في
إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية برئاسة الحكومة
بعنوان سنة 2021

إن رئاسة الحكومة؛

بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية.
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقتته أو تمته.
وعلى الأمر عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك
الإداري المشترك للإدارات العمومية.
وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئاسة الحكومة.
وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 3 أوت 2020 المتعلق بضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى
مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول - نفتح برئاسة الحكومة يوم 10 جانفي 2022 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية الاستثنائية
إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3 - تختم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 10 ديسمبر 2021.

الفصل 4: المدير العام للمصالح المشتركة مكلفة بتنفيذ هذا المقرر.

تونس في 17 نوفمبر 2021

رئيسة الحكومة
رئيسة الحكومة
نجلالة بouden رمضان
17 نوفمبر 2021